

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

منه ذلك فضل ا □ يؤتية من يشاء .

وأبو حاتم هو محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي مولى تميم من حنظلة
وقيل إنما قيل له الحنظلي لأنه سكن درب حنظلة بالري .

روي عن يونس بن عبد الأعلى أنه قال أبو زرعة وأبو حاتم إماما خراسان وبقاؤهما صلاح
للمسلمين ثم دعا لهما .

توفي سنة سبع وسبعين ومائتين .

قال السادس ما ذكرناه في النسخ من التفصيل يجري مثله فيما إذا كان الشيخ أو السامع
يتحدث أو كان القارئ خفيف القراءة يفرط في الإسراع أو كان يهينم بحيث يخفى بعض الكلام أو
كان السامع بعيدا عن القارئ وما أشبه ذلك .

ثم الظاهر أنه يعفى في ذلك عن القدر اليسير نحو الكلمة والكلمتين .

ويستحب للشيخ أن يجيز لجميع السامعين رواية جميع الجزء أو الكتاب الذي سمعوه وإن جرى
على كله اسم السماع .

وإذا بذل لأحد منهم خطه بذلك كتب أنه سمع مني هذا الكتاب وأجزت له روايته عني أو نحو
هذا كما كان بعض الشيوخ يفعل .

وفيما نرويه عن الفقيه أبي محمد بن أبي عبد ا □ بن عتاب الفقيه الأندلسي عن أبيه أنه
قال لا غنى في السماع عن الإجازة لأنه قد يغلط القارئ ويغفل الشيخ أو يغلط الشيخ إن كان
القارئ ويغفل السامع فينجبر له ما فاته بالإجازة .

هذا الذي ذكرناه تحقيق حسن .

وقد رويانا عن صالح بن أحمد بن حنبل قال قلت لأبي الشيخ